

دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر
" دراسة حالة الأحزاب السياسية "

الدكتور ناجي عبد النور
أستاذ محاضر بقسم العلوم السياسية
جامعة باجي مختار عنابة

مقدمة:

يسعى هذا البحث إلى تحديد مفهوم الحكم الرشيد من المنظور السياسي عبر تطوره التاريخي ثم يحلل أسباب ظهور هذا المفهوم وعلاقته بالتطور الديمقراطي. كما يتطرق هذا البحث إلى دور منظومة الحكم الرشيد في تفعيل المشاركة والشفافية الفاعلة في رسم السياسات وتحقيق التنمية الشاملة على مستوى المجتمع من قبل منظومة الحكم الرشيد والمتمثلة في: القطاع الحكومي، والقطاع الخاص، وقطاع مؤسسات المجتمع المدني سيتم التركيز على دور مؤسسات المجتمع المدني في التأثير على السياسات العامة وفي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع السعي إلى تحقيق إدارة أكثر رشادة. كما يقدم هذا البحث نموذج عن دراسة "حالة" عن مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر وهي الأحزاب السياسية حيث يبرز دورها في مطالبتها بتحقيق مبدأ المساءلة الحكومية والشفافية والمشاركة والديمقراطية التي تمثل أهم مميزات الحكم الرشيد.

أولاً: ماهية الحكم الرشيد Good Governance:

برز في أدبيات التحليل السياسي مفهوم الـ Good Governance، والذي ترجم إلى اللغة العربية إلى "الحكم الرشيد أو الصالح"، وبدرجة أقل استخدم تعبيراً "الحكمانية" و"الحوكمة"، إلا أن أكثر التعبيرات شيوعاً هو تعبير "الحكم الرشيد" أو "الحكم الجيد".

وبدأ ظهور هذا المفهوم للمرة الأولى في عام 1989 في تقرير البنك الدولي عن الدول الإفريقية جنوب الصحراء، وتم فيه وصف الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، حيث أرجع الخبراء السبب في عدم نجاح سياسات الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي بهذه الدول إلى الفشل في تنفيذ السياسات، وليس إلى السياسات نفسها. وفي الوقت نفسه كانت وثائق السياسة الخاصة بالهيئات المانحة في أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات من القرن العشرين، أكثر جرأة من البنك الدولي لمناداتها بضرورة إصلاح نظم الحكم، وضرورة تفعيل النظام الديمقراطي المبني على التعددية الحزبية والحفاظ على الحقوق المدنية والحريات وحقوق الإنسان كمكونات أساسية للحكومة الصالحة.

وسرعان ما شاع استخدام هذا المفهوم وذاع صيته في حقبة التسعينات، وارتبط ذبوعه بعدد من المفاهيم، مثل العولمة والتحول الديمقراطي والخصخصة والمجتمع المدني، ظهرت دعاوى الهيئات المانحة إلى الدول النامية المتلقية للمنح، مطالبة إياها بإحداث تغييرات جوهرية في هياكلها السياسية والإدارية وإعادة صياغة أطر الحكم فيها، كشرط لتحقيق التنمية. واتفقت على ذلك الهيئات

المتعددة الأطراف، كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والأمم المتحدة. وعادة ما تشمل مناقشة "الحكم الرشيد" مؤسسات الدولة وعملياتها، غير أنها بدأت تشمل أيضا مؤسسات القطاع الخاص الذي يشمل المشاريع الخاصة للتصنيع والتجارة والمصارف... الخ، ومؤسسات العمل الأهلي أو المجتمع المدني ككل، والذي يشمل بدوره الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية.

أ. مفهوم الحكم الرشيد:

هناك أكثر من تعريف للمفهوم، فعلى سبيل المثال، عرف البنك الدولي الـ Good Governance عام 1992 بأنه: "الوسيلة التي يتم بها ممارسة السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية من أجل التنمية. كما ينفق تعريف لجنة المساعدات التنموية مع تعريف البنك الدولي في أن "الحكم الرشيد" يعني "استخدام السلطة السياسية في التحكم في إدارة موارد المجتمع، الاجتماعية والاقتصادية من أجل تحقيق التنمية". والحكم الصالح من منظور التنمية الإنسانية هو الحكم الذي يعزز رفاه الإنسان ويدعمه ويصونه، ويقوم على توسيع قدرات البشر، وخياراتهم وفرصهم وحررياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولاسيما بالنسبة لأكثر المجتمعات تهميشا وفقرا. وفي هذا السياق، يمكن النظر لهذا المصطلح على أنه "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، وتتضمن الآليات والعمليات والمؤسسات التي يتمكن المواطنون من خلالها من التعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم وأداء واجباتهم". ويكفل الحكم الصالح وفقا لهذا المفهوم وضع الأولويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على أساس أوسع توافق للآراء في المجتمع، تسمع فيه أصوات أكثر الفئات ضعفا وفقرا، في صنع القرارات المتعلقة بتوزيع موارد التنمية".

أما الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، فتعرف الحكم الرشيد على أنه قدرة الحكومة على الحفاظ على السلام الاجتماعي، وضمان القانون والنظام، والترويج من أجل خلق الظروف الضرورية للنمو الاقتصادي. وضمان الحد الأدنى من التأمين الاجتماعي. كما تم تعريف الحكم الرشيد على أنه قدرة الحكومة على عملية الإدارة العامة بكفاءة وفاعلية، وبحيث تكون خاضعة للمساءلة ومفتوحة لمشاركة المواطنين، وتدعم من النظام الديمقراطي للحكومة.

في إطار هذا العرض فإن المفهوم يأخذ بعدين متوازيين ويعكس أولهم فكر البنك الدولي الذي يتبنى الجوانب الإدارية والاقتصادية للمفهوم، أما البعد الثاني فيؤكد على الجانب السياسي للمفهوم، حيث يشمل الاهتمام بالإصلاح والكفاءة الإدارية.

وفي واقع الأمر فإن قضية تعريف الحكم الرشيد وتمييزه عن الحكم السيئ، مثلت قاسما

مشاركا بين العديد من الأدبيات النظرية في دراسة النظم السياسية. فلقد ذهب مارتن دورنبوس إلى أن معيار الحكم الرشيد هو قدرته على "تحديد أهداف اقتصادية واجتماعية، وعلى تحديد برنامج زمني لتحقيق هذه الأهداف". ووضع كل من برت روكمان وجول أبراج، أربعة معايير لتقييم جودة الحكم هي: مدى الحكومة على الإلمام بالمعلومات اللازمة، ودرجة انعكاس ذلك على ما تتخذه من قرارات، وطبيعة العلاقة بين الحكومة ومؤسساتها من جانب، وجماعات المصالح من جانب آخر، وأخيرا مدى تمكن الحكومة من تنفيذ قراراتها بفاعلية. أما البنك الدولي نفسه، الذي طرح مفهوم الحكم الصالح أو الجيد عام 1989، فلقد عاد ليشارك في مناقشة في تقريره حول التنمية في العالم لعام 1998، وفي تناوله للمفهوم، وضع تقرير البنك إستراتيجية ذات شقين لتحديد كفاءة الدولة. الشق الأول هو التوفيق بين دور الدولة وقدرتها، بمعنى أن تعين الدولة مجالات تدخلها تبعا لحدود قدرتها الفعلية ولا تتجاوزها إلى ما يرهقها ولا تطيقه. والشق الثاني هو أن تقوم الدولة ببث الحيوية في المؤسسات العامة، بمعنى تحسين أداء تلك المؤسسات وتعزيز التنافس بينها، ومحاربة الفساد في داخلها، مع الاهتمام بتعزيز المشاركة وتوسيع نطاق اللامركزية.

ب. أسباب ظهور المفهوم:

إن ظهور مفهوم جديد في الحقل المعرفي، يرتبط بمتغيرات وتحولات جديدة، يمكن للمفهوم تفسيرها ووصفها أو اختزالها.

ويمكن يفسر أسباب ظهور مفهوم Good Governance في كتابات البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة التعاون الاقتصادية والتنمية في أواخر الثمانينات من القرن الماضي إلى جملة من العوامل.

1- انهيار النظم الاشتراكية في شرقي أوروبا، حيث أصبحت المنظمات الدولية تربط بين الحكم الديمقراطي الليبرالي وبين الحكم الرشيد وكأنما الإثنان شيء واحد.

2- حدوث تغييرات على مستوى دور ووظيفة الدولة ومكوناتها الرئيسية، فمن المتغيرات الحديثة تقلص دور الحكومة في الإدارة باسقاط فكرة الإدارة المركزية الوحيدة لحساب الاعتراف بسلطات المجتمع المدني وفعاليات القطاع الخاص، فالفشل في إدارة التخطيط المركزي في مجالات التنمية الشاملة أدى إلى تنامي دور مؤسسات المجتمع المدني⁽¹⁾.

3- تنامي دور الشركات العالمية والشركات متعددة الجنسيات في التأثير على صنع السياسات العامة، وإعادة النظر في علاقة الحكومات الوطنية بالقطاع الخاص ودور مؤسسات العمل المدني،

حيث أصبح للفاعلين المجتمعيين (القطاع الخاص، والمجتمع المدني) دور أكبر في التأثيرات على السياسات العامة والإدارة⁽²⁾.

4- فشل سياسات الإصلاح الاقتصادي والتكليف الهيكلي في الدول الإفريقية جنوب الصحراء - فشل في تنفيذ السياسات وليس إلى السياسات نفسها.

5- دعوات الإصلاح الخارجي من الخارج التي تنادي بضرورة إصلاح نظم الحكم، وضرورة تفعيل النظام الديمقراطي المبني على التعددية الحزبية والمساءلة والحفاظ على الحريات العامة وحقوق الإنسان ومكونات أساسية الحكومة الصالحة.

6- ضعف الفاعلية في تنفيذ السياسات العامة في الدول النامية، وهذا ما يؤدي إلى تواضع مخرجاتها ونتائجها، وهذه المسألة مرتبطة بالمشكلات التي تعانيها الأجهزة التنفيذية والإدارية حيث تعرف أشكال من الفساد وتعد الإجراءات وضع معايير المساءلة والمحاسبة وضعف دور المؤسسات التشريعية أو الرقابة وكثرة القيود المفروضة على تنظيمات المجتمع المدني⁽³⁾.

7- النمو الاقتصادي الذي شهدته بعض البلدان لم يتوافق مع تحسن مستوى المعيشة، ومن هنا تمت بلورة مفهوم الحكم الرشيد ليحول النمو الاقتصادي إلى تنمية بشرية مستدامة مرتبطة بمصالح الأجيال الراهنة واللاحقة، وهو ما يتطلب تمكين الفقراء والمهمشين من المشاركة والتعاون لاجتماعي والعدالة في التوزيع وهي مؤشرات لا تتحقق إلا بوجود إدارة جيدة للدولة.

8- المتغيرات العلمية والاقتصادية والحضارية، ومفاهيم العولمة فرضت قيم ومبادئ جديدة على الإدارة لمواكبة التطور والتقنية والإلكترونية.

ج- تطور المفهوم في علم السياسة:

يعتبر المفهوم الأكثر حضور في علم السياسة حتى العشرينيات من القرن الماضي هو مفهوم الحكومة، وكان موضوع علم السياسة هو الحكومة، وبعد ذلك انتقلت الدراسة من الحكومة إلى الدولة فأصبح علم السياسة هو علم الدولة، ثم بدأ الحديث في الخمسينيات عن النظام السياسي وفي فترة السبعينيات كانت هناك فكرة العودة مجددا إلى مفهوم الدولة، وأصبحت هي الفكرة المركزية، ثم بعد ذلك ظهر مفهوم المجتمع المدني، وبرز تعبير شهير هو تقدم المجتمعات وتراجع الدول، ولكل هذه التعبيرات أو المفاهيم: الدولة، النظام السياسي، الحكومة... الخ، تشير إلى منظمات وهيكل قائمة، سواء رسمية أو غير رسمية، ففي النظام السياسي هناك جماعات المصالح والنقابات والأحزاب باعتبارها جزءا من هذا النظام السياسي، فقد كان التركيز دائما على البعد المؤسسي.

رغم شيوع استخدام المفهوم إلا أنه يأخذ بعدين:

البعد الأول: يعكس فكر البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، حيث يتم التركيز على الجوانب الإدارية والاقتصادية للمفهوم.

البعد الثاني: يؤكد على الجانب السياسي للمفهوم، حيث يشمل الإصلاح الديمقراطي والكفاءة الإدارية أي التركيز على منظومة القيم الديمقراطية.

لقد ظهر المفهوم عام 1989م بكتابات البنك الدولي حول كيفية تحقيق التنمية الاقتصادية ومحاربة الفساد في الدول الإفريقية، حيث تم الربط بين الكفاءة الإدارية الحكومية والنمو الاقتصادي.

وفي بداية التسعينيات أصبح التركيز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفعيل دور المجتمع المدني من أحزاب وجماعات ونقابات وكل ما يجعل الدولة ممثلا شرعيا لمواطنيها⁽⁴⁾.

ولقد تطور المفهوم فأصبح مؤشرا دراسي ليهتم المشاركة، المساءلة، الشفافية، والتنمية الإنسانية، والتنمية المستدامة.

يعرف "الحكم الصالح أو الراشد" علي انه " عملية البحث عن مجموعة القواعد والإجراءات الحكومية والغير حكومية، الرسمية وغير الرسمية، المكتوبة وغير المكتوبة، الداخلية والخارجية التي تنظم حركة المجتمع، وحركة المجتمع هنا تتضمن اتخاذ قرارات معينة أو تبني سياسات معينة"⁽⁵⁾.

الحكم الراشد حسب تعريف الأمم المتحدة هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة، وكوادر إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، وبتقديم المواطنين وبتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم.

ينطوي تعريف الحكم الراشد إلى **عناصر ثلاثة**⁽⁶⁾:

- **بعد سياسي** تمثيلي يقوم على حكم القانون والمساواة والمساءلة.

- **بعد تقني** يتعلق بالكفاءة والفعالية.

- **بعد اقتصادي اجتماعي** يتعلق بتحويل النمو الاقتصادي إلى تنمية بشرية مستدامة.

تؤثر هذه الأبعاد الثلاث وتترابط مع بعضها في إنتاج الحكم الراشد.

د- خصائص الحكم الرشيد:

تتنوع معايير الحكم الرشيد بين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية، ولا تشمل

أداء الدولة ومؤسساتها الرسمية فحسب بل تتعدى إلى مؤسسات المجتمع المدني كالأحزاب السياسية. في الدراسة الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تضمنت تسعة معايير هي⁽⁷⁾:

1. المشاركة.
2. حكم القانون.
3. الشفافية.
4. حسن الاستجابة.
5. التوافق.
6. المساواة في تكافؤ الفرص.
7. الفعالية.
8. المحاسبة.
9. الرؤية الإستراتيجية.

وفي بعض الدراسات الأخرى تم التركيز على ستة معايير للحكم الراشد:

1. المحاسبة والمساءلة.
2. الاستقرار السياسي.
3. فعالية الحكومة.
4. نوعية تنظيم الاقتصاد.
5. حكم القانون.
6. التحكم بالفساد⁽⁸⁾.

هـ- مكونات الحكم الرشيد:

يتضمن الحكم الراشد آليات رئيسية منها:

- 1- الدولة التي توفر بيئة سياسية وإطار تشريعي ملائم يسمح بالمشاركة.
- 2- القطاع الخاص الذي يوفر مناصب شغل، وكشريك في الإدارة.
- 3- المجتمع المدني من أحزاب وجمعيات، ودورها في تسهيل تقاطع الفعل السياسي والاجتماعي عبر تعبئة الجماعات حتى تقوم بالمشاركة في الأنشطة.

و- علاقة الحكم الرشيد بالديمقراطية:

يعد النظام الديمقراطي أفضل أنظمة الحكم المعاصرة توفيراً للبيئة السياسية الأنسب لتمكين الحكم الرشيد، فالديمقراطية توفر كآلية حكم منظومة سياسية متكاملة من دستور وقوانين ومؤسسات

رسمية، وتعددية سياسية وتداول على السلطة وانتخابات دورية حرة ونزيهة، من شأنها التصدي للمواقع الخلل والفساد. كما أن التنمية الاقتصادية لن تحقق في ظل الاضطرابات السياسية والحروب الأهلية والفساد المالي واستغلال النفوذ وضعف أجهزة الدولة الإدارية، وهذا يعني أن قضية نظام الحكم وصلاحيته أصبحت من ضرورات الحكم الرشيد، لكن قد تتعرض بعض آليات ومؤسسات الممارسة الديمقراطية للفساد من قبل بعض عناصر القطاع الخاص، فالمال يلعب دورا أساسيا في التأثير سلبا على العمليات الانتخابية سواء من حيث الترتيب على مستوى القوائم أو شراء الأصوات أو تقديم رشاي الانتخابية⁽⁹⁾ وقد يمتد هذا الفساد إلى المؤسسات البرلمانية ويؤثر على داء وفعالية الرقابة إلى تغيير في خصائص الحكم الرشيد.

ويلاحظ كذلك في الواقع السياسي أن هناك نظم ديمقراطية لا تدار فيها المؤسسات السياسية والإدارة والاقتصادية برشادة، ومن جهة أخرى يشهد الواقع وجود نظم تسلطية رشيدة، مثل ما هو سائد في دول شرقي آسيا (كوريا الجنوبية، سنغافورة، تايوان...).

ثانيا: المجتمع المدني والحكم الرشيد:

يشير مفهوم المجتمع المدني إلى مختلف التنظيمات والهيئات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، ومنها على سبيل المثال: الأحزاب السياسية والتنظيمات الثقافية والاتحادات المهنية وجماعات المصالح والجمعيات الأهلية والمنظمات غير الحكومية⁽¹⁰⁾.

ويشير مفهوم المنظمات غير الحكومية إلى مجموعة من المنظمات التي تقع بين الحكومة والقطاع الخاص، مستقلة نسبيا عن الدولة، لا تهدف إلى الربح، تنظم بواسطة مجموعة من الأفراد، بها هيكل تنظيمي وشخصية اعتبارية قانونية، تسعى للتأثير على السياسات العامة للدولة⁽¹¹⁾.

أ. دور ووظائف المنظمات غير الحكومية:

تتنوع وظائف المنظمات غير الحكومية وأدوارها تبعا لطبيعة النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي، كما ترتبط حيوية هذا الدور ارتباطا أساسيا بمدى رسوخ أسس الديمقراطية وقواعدها، وما يتوفر من مناخ ملائم لممارسة هذه الأدوار، ويمكن تقسيم هذه الأدوار لأربعة أنواع⁽¹²⁾:

1. وظائف تتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم المعونة الاقتصادية للقطاعات الفقيرة التي تضررت نتيجة سياسات الإنفاق الحكومي بمعنى آخر أن هذه المنظمات تعمل على ملء الفراغ

الذي ينجم عن انسحاب الدولة التدريجي من بعض أوجه الحياة الاقتصادية والاجتماعية.
2. وظائف تتعلق بدعم التطور الديمقراطي وتوسيع المشاركة العامة، ومراقبة عمل الحكومة عن طريق ممارسة وسائل التنشئة والتثقيف والتدريب.

3. وظائف تتعلق بنشر ثقافة المبادرة والتطوع والتواصل مع المنظمات الدولية.
- ومع المتغيرات الدولية منذ تسعينيات القرن الماضي تزايد الاهتمام الدولي بالمنظمات غير الحكومية كشريك للدولة في التنمية، وتزايد ذلك الاهتمام في بداية القرن الحالي، حيث أصبحت مؤسسات المجتمع المدني بكل تنوعها مقبولة لدى الرأي العام والحكومات ودوائر رجال الأعمال (القطاع الخاص) والمؤسسات الدولية المتاحة، وتزايد أيضا إعداد المنظمات الأهلية في العالم وخاصة الدول النامية وتتنوع نشاطاتها وتزايد حجم وعدد المستفيدين منها، كما تزايد حجم إنفاقها على الخدمات الاجتماعية.

- تعكس طبيعة علاقة الدولة بمؤسسات المجتمع المدني أحد أهم محاور حسن الحكم، بحيث اعتبر التأكيد على فعالية المجتمع في مواجهة الدولة أحد الشروط الأساسية للتنمية، فالمجال الاجتماعي المستقل عن الدولة الذي يؤكد على وجود مجال عام للأنشطة التطوعية للجماعات يتيح قدر من التوازن بين طرفي معادلة القوى⁽¹³⁾.

ب. المنظمات غير الحكومية ومبادئ الحكم الرشيد:

في ظل تزايد وتنامي دور المنظمات غير الحكومية كشريك ثلاثي في عملية التنمية الشاملة يمكن تقييم هذه الأدوار من خلال الاستفادة من مؤشرات الحكم الرشيد ووضع المبادئ (المساءلة، الشفافية، الديمقراطية الداخلية) كمؤشرات لتقييم دور المنظمات باعتبارها من العوامل المهمة المؤثرة في قدرة هذه المنظمات على القيام بدورها.

فمنظومات المجتمع المدني إذا كانت لا تتطبق مبادئ الحكم الرشيد فلا يمكن وبناء ما على سبق يلاحظ أن المجتمع المدني يلعب دورا ملموسا وفاعلا في تحقيق التنمية الشاملة، وأحداث التحول الديمقراطي من خلال العمل على غرس القيم وتعزيز الممارسات الديمقراطية في المجتمع، وتوفير البيئة الملائمة لتأسيس الحكم الرشيد.

ثالثا- الأحزاب السياسية في الجزائر كآلية للمشاركة في بناء الحكم الرشيد:

تشكل الأحزاب السياسية مؤسسة غير رسمية أساسية في أنظمة الحكم الديمقراطية، نظرا لما تتمتع به من قدرة علي التأطير و التجنيد والتمثيل والمراقبة، فالحزب الديمقراطي هو أكثر المؤسسات علاقة بنظام الحكم وبالدولة الديمقراطية، فهو إما حكومتها أو حكومة الظل فيها.

كيف تساهم الأحزاب في إرساء مبادئ الحكم الرشيد؟

ما مدى فاعلية الأحزاب السياسية في الجزائر كإلية للمشاركة في الحكم الرشيد؟
توجد هناك علاقة جدلية بين الحكم الراشد وبين المجتمع المدني ومؤسساته كالأحزاب السياسية التي تعتبر مظهر من مظاهر الحكم الجيد إلى جانب شرعية الحكم والانتخابات النزيهة والتمتع بالحقوق السياسية والمدنية، والتي هي من بين معالم الديمقراطية.
كما تعكس طبيعة العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ومن بينها الأحزاب أحد أهم محاور حسن الحكم بحيث اعتبر التأكيد على فعالية مؤسسات هذا المجتمع في مواجهة الدولة احد الشروط الأساسية لتحقيق التنمية، والحكم الرشيد.

فالحكم الرشيد في الحياة السياسية هو من دون أي شك الحكم الديمقراطي أي المستند إلى مشاركة واسعة من المواطنين في صنع القرار، وفي المتابعة والمحاسبة والمساءلة التي تسمح بإمكانية التداول على السلطة، لأنه إن لم يكن هناك إمكانية تداول حقيقية للسلطة كانت المساءلة والمحاسبة شكلية.

لقد تحولت التيارات السياسية الداعية إلى تعزيز الديمقراطية إلى الحديث عن الحكم الصالح على أنه الديمقراطي، فالحكم الصالح هو الحكم الديمقراطي⁽¹⁴⁾.

أ- دور الأحزاب في تجسيد مبادئ الحكم الرشيد:

حتى تتمكن الأحزاب من القيام بدورها في تطبيق مبادئ الحكم الراشد وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان وإقامة أنظمة الحكم الديمقراطية الجيدة لابد لهذه الأحزاب أن تتصف بما يلي:

1. الاستقلالية.

2. الديمقراطية الداخلية.

3. العضوية (فتح أبوابها للجمهور).

4. التنسيق مع منظمات المجتمع المدني الأخرى.

تسعى الأحزاب لتجسيد قيم ومعايير الحكم الرشيد بواسطة ما يلي⁽¹⁵⁾:

1. التجنيد السياسي: إعداد القيادات ويشتمل القيادة العليا في البرلمان والحكومة وكذلك على مستوى الوظيفة الحزبية.

2. التنشئة السياسية وغرس قيم الثقافة المدنية المعاصرة واحترام حقوق الإنسان والالتزام بفكرة الشرعية.

3. المساءلة: يعرف برنامج الامم المتحدة الإنمائي المساءلة على أنها الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم وقبول (بعض) المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش.

تمارس الأحزاب السياسية وظيفة المساءلة عن طريق وجودها في المؤسسة البرلمانية وذلك عن طريق السؤال الكتابي أو السؤال الشفوي (المساءلة التشريعية البرلمانية).

- أو عن طريق وجودها في الحكومة الائتلافية (المساءلة التنفيذية)، وهي مسؤولية الجهاز الحكومي الذاتية في محاسبة نفسه بنفسه عبر مؤسساته الرقابية والمحاسبية.

- والمساءلة عبر السلطة الرابعة (الإعلام)، الجرائد والصحف الحزبية.

- المساءلة عن طريق المجالس المحلية المنتخبة (التمثيل القاعدي).

4. الشفافية: تعني توفر المعلومات في مواقفها وإفصاح المجال أمام الجميع للاطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة، مما يساعد على اتخاذ القرارات الصالحة في مجال السياسات العامة، هذا الأمر لا يمكن توفيره، إلا بإطلاق حريات الرأي والتعبير وإفصاح المجال لحرية الصحافة خاصة الصحافة الحزبية، هو ما يسمح للمواطنين بالمراقبة والمساءلة.

5. التنافسية السياسية: يقوم الحزب بإدارة الصراع السياسي في المجتمع وذلك بتنظيم التنافس بين القوى بشكل سلمي يبعده عن دائرة العنف.

6. توسيع قاعدة المشاركة حيث يشكل الحزب أحد قنوات الاتصال بين المحكومين والحكام ويفتح المجال للأفراد للاتصال والمساهمة في الحياة العامة.

7. إضفاء الشرعية.

8. محاربة الفساد: إن الحكم الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية وتداول السلطة يحول دون استقرار حزب سياسي ما بالقوة والنفوذ ويجعل الذي في السلطة محل متابعة ورصد ومحاسبة.

ب: الأحزاب السياسية الجزائرية والحكم الراشد.

1. تطور الأحزاب السياسية:

تكونت الأحزاب السياسية في الجزائر أثناء الحركة الوطنية بهدف إجلاء الاستعمار وتحقيق الاستقلال، وقد مثلت مختلف التيارات السياسية والإيديولوجية، وقدمت برامج سياسية واجتماعية تضمنت تصورات دستورية لشكل الحكم ومبادئ تدرج في نطاق الممارسة الديمقراطية، كمبدأ الفصل بين السلطات مع الميل إلى إعطاء أهمية للبرلمان، واعتماد المجالس الشعبية المنتخبة،

والاعتراف بالحرريات العامة، كحرية الصحافة وإنشاء الجمعيات⁽¹⁶⁾.

أثناء الثورة التحريرية الكبرى (1954) نشأت جبهة التحرير الوطني بعد أزمة داخلية تعرض لها حزب حركة الانتصار للحريات الديمقراطية بسبب غياب التسيير الديمقراطي للحزب، وبمرور سنتين على التأسيس (1956) استطاعت الجبهة استقطاب جميع التيارات السياسية والأحزاب لتشكل ائتلاف موحد للمقاومة السياسية والعسكرية، وتشكيل مؤسسات الدولة الجزائرية التي أعلن عن عودتها في 19 سبتمبر 1958، فظهرت على المستوى المؤسسي والقانوني وفقا لقرارات مؤتمر الصومام 20 أوت 1955، المجلس الوطني للثورة الجزائرية كبرلمان مؤقت يضم مختلف التيارات السياسية، وظيفته المساءلة والمراقبة، ولجنة التنسيق والتنفيذ باعتبارها جهاز تنفيذي تحولت سنة 1958 إلى الحكومة المؤقتة.

بعد الاستقلال تبنت الجزائر نظام الحزب الواحد، وتم تغييب الأحزاب التي كانت موجودة مما أجبرها على العمل السري، هذا التغييب كان سبب قوي في إضعاف الديمقراطية والمشاركة السياسية التي تحولت إلى مفهوم التعبئة كنتيجة لاحتكار الحزب الواحد للسلطة والتمثيل السياسي، مما أدى إلى فقدان الثقة في النظام وانتشار الفساد والبيروقراطية.

نتيجة التناقضات التي وقع فيها النظام السياسي في عهد الحزب الواحد والأزمات المجتمعية (أزمة المشاركة السياسية، أزمة الشرعية... الخ) أصبحت مسألة التغيير في طبيعة النظام السياسي من الوحداوية إلى التعددية هي المسألة الأكثر ضرورة، فجاء دستور 1989 ليضع القطيعة مع النظام السابق ويكرس مبادئ الحكم الديمقراطي الجيد من خلال المبادئ التالية⁽¹⁷⁾:

. الاعتراف بإنشاء الجمعيات السياسية.

. الفصل بين السلطات واستقلالية القضاء.

. الرقابة الدستورية على القوانين (مجلس دستوري).

. الرقابة البرلمانية على الحكومة.

. الشرعية الدستورية القانونية بدل الشرعية الثورية التاريخية.

. الحريات والحقوق (حرية التعبير، حرية الصحافة... الخ).

لقد تدعم الحكم الديمقراطي في الجزائر بقانون الجمعيات ذات الطابع السياسي (05 جويلية 1989)، وقانون الأحزاب السياسية (1997) وقوانين الانتخابات التعددية، فظهرت على الساحة السياسية مجموعة من الأحزاب من مختلف التيارات شاركت في الانتخابات المحلية والتشريعية،

وأصبحت ممثلة في مؤسسات النظام السياسي.

2- دور الأحزاب الجزائرية في تجسيد مبادئ الحكم الرشيد:

- المساءلة:

استطاعت الأحزاب السياسية بفضل تمثيلها في البرلمان أن تمارس كل أشكال الرقابة والمساءلة من خلال السؤال البرلماني (الأسئلة الشفوية والكتابية) والاستجواب وتشكيل لجان التحقيق، مراقبة الحكومة من خلال تقييم برنامج الحكومة، ملتصق الرقابة، ببيان السياسة العامة.

- المشاركة في صنع السياسة العامة:

وذلك عن طريق المساهمة في العمل التشريعي وتقديم اقتراحات وتعديلات والمساهمة في إعداد منظومة تشريعية تكافح الفساد.

- المشاركة السياسية:

وذلك عن طريق انتخابات تعددية تنافسي رئاسية وبرلمانية.
. تنويع الكفاءات وتدعيم المؤسسات السياسية بنخبة من فقهاء القانون
. تنظيم الصراع السياسي وذلك بنقل الجدل السياسي الي داخل البرلمان، وتحقيق الاندماج والتقارب والشراكة السياسية.

. إضفاء الشرعية على النظام السياسي من خلال تعبئة الجماهير لرفع حجم المشاركة الانتخابية.
رغم هذه الوظائف يبقى دور الأحزاب ضئيل وهذا راجع للقيود والتحديات التي تواجهها.
ج- التحديات التي تواجه الأحزاب في أداء وظائفها:

1. التحديات الداخلية:

- غياب التسيير الديمقراطي (أزمة قيادة، احتكار صنع القرار الداخلي ..الخ).
- ضعف العضوية والقدرة على التغلغل في القاعدة الشعبية.
- عدم الاستقرار الداخلي (الصراعات، الانشقاقات الداخلية ..الخ).
- ضآلة المنتج الفكري وضعف المبادرات لتقديم حلول للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية.

2. التحديات الخارجية:

- القيود القانونية والإدارية والسياسية والتي تلغي استقلاليتها.
- توسيع صلاحية المؤسسة التنفيذية على حساب البرلمان.

الخاتمة:

تمتلك الجزائر مؤهلات لمواصلة التقدم على طريق تجسيد الحكم الرشيد، حيث تتوفر على منظومة تشريعية و قانونية متطورة وراقية، وفرت البيئة السياسية المناسبة، فقد أقر الدستورين (1989-1996) مبادئ ومؤسسات واليات الحكم الديمقراطي و التي هي مبادئ الحكم الرشيد، لكن هذا الحكم يحتاج إلي تفعيل دور الاتصال السياسي بين الدولة وتنظيمات المجتمع المدني و من بينها الأحزاب، القطاع الخاص.

الهوامش:

- 1 - حسين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها. لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005
- 2 - سلوى شعراوي جمعة، "مفهوم شؤون الدولة والمجتمع" 2004/01/04، http://www.islam-online.net/arabic/mafaheem/2004/01/article_shtm.
- 3-حسين توفيق إبراهيم، مرجع سابق
- 4- سلوى شعراوي "مفهوم إدارة شؤون الدولة والمجتمع: إشكالية نظرية"، المستقبل العربي، بيروت، عدد 249، نوفمبر 1999، ص108.
- 5- هذا التعريف تم اعتماده في مشروع دراسة مصر 2020م.
- 6- حسن كريم "مفهوم الحكم الصالح"، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد 309، نوفمبر 2004، ص41.
- 7- UNDP. Governance for economic-operation and development, 1995, P14.
- 8- تقرير مؤسسة فريدريش إيبيرت "المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي"، ص61.
- 9- محمود عبد الفضيل "الفساد وتداعياته في الوطن العربي" المستقبل العربي، العدد 243 ماي 1999.
- 10- سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي -الديمقراطية-، الكتاب الأول، القاهرة، مركز دراسات التنمية والسياسة الدولية، ديسمبر 1991.
- 11 - إيمان محمد حسن، المنظمات غير الحكومية والتحول الديمقراطي في التحليل السياسي المعاصر ، مجلة النهضة، القاهرة عدد 4 أكتوبر 2005، ص11.
- 12 - المرجع نفسه، ص15
- 13- لخضر عزي، غالم جلطي، " قياس قوة الدولة من خلال التحكم الراشد"، مجلة دراسات إستراتيجية، جانفي 2006، ص20.
- 14- تقرير مؤسسة فريدريش إيبيرت "المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي"، ص62.
- 16- الأمين شريط التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية (1919-1962)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص70.
- 17- أنظر دستور 1989.